

بروتوكول خطة التعريفة التفضيلية الخاصة بنظام الأفضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي
٢٠٠٦ PRETAS سنة
المنشورة على الصفحة ١٨١٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٧٥٩ بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٦

المقدمة

ديباجة :

ان اعضاء لجنة المفاوضات التجارية لانشاء نظام الافضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي؛ جمهورية بنجلاديش الشعبية ، جمهورية الكاميرون ، جمهورية مصر العربية ، جمهورية غينيا ، جمهورية ايران الاسلامية ، المملكة الاردنية الهاشمية ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، ماليزيا ، جمهورية باكستان ، جمهورية السنغال ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية التركية ، جمهورية اوغندا ، دولة الامارات العربية المتحدة .

التزاماً باهداف منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

واخذ في الاعتبار قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك) التي توصي بوضع نظام افضليات تجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ، وخطة العمل التي تبنتها كل من القمة الاسلامية الثالثة والسابعة لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الاعضاء .

ويسعى الى تحقيق الاهداف والمبادئ التي نصت عليها اتفاقية الاطار الخاصة بنظام الافضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

وتدكيراً بالاعلان الوزاري للكومسيك بتدشين الجولة الاولى للمفاوضات التجارية في دورتها التاسعة عشرة ؛

واقتناعاً بالدور الجوهرى الذي تلعبه التجارة في تحقيق درجة اعلى من درجات التعاون الاقتصادي ، وتوسيع نطاق فرص الانتاج والاستثمار ، علوة على تدعيم الرفاهية بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

وادراماً للاحتجاجات الخاصة للدول الاقل نموا والاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

وابلاء للاهتمام الواجب بالالتزامات الثانية ومتعددة الاطراف الخاصة بكل من الدول الاعضاء على حده ؛

وتسجيلاً لرغبة بعض الدول المشاركة في متابعة تنفيذ جدول التخفيض السريع للتعريفة الجمركية الاختياري ؛

وتاكيداً على ضرورة انعقاد جولات متتالية للمفاوضات التجارية بهدف توسيع وتطوير وتعزيز نظام الافضليات التجارية

فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؟

وترسixa للتزامهم بتحقيق اهداف هذا البروتوكول عن طريق ايلاء الاهتمام الواجب للإجراءات والجدالات الزمنية المحددة للتنفيذ ؟

قد اتفقوا على ما يلي :

المادة ١

التعريفات :

تحقيقاً لغرض هذا البروتوكول ، فان المصطلحات والمرجعيات التالية تعني :

١. (المنظمة) : منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٢. (الكومسيك) : اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الاعضاء في المنظمة ؛

٣. (لجنة المفاوضات التجارية) : اللجنة التي تتعقد في اطارها جولات المفاوضات بشأن افضليات التجارية فيما بين الدول المشاركة ؛

٤. (نظام افضليات التجارية) : نظام افضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٥. (اتفاقية الاطار) : الاتفاقية التجارية الخاصة بنظام افضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في المنظمة .

بروتوكول خطة التعريفة التفضيلية الخاص بنظام افضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء :

٦. (البروتوكول) في المنظمة ؛

٧. (PRETAS) : خطة التعريفة التفضيلية المقرر تطبيقها فيما بين الدول المشاركة طبقاً لهذا البروتوكول ؛

٨. (الدول الاعضاء) : الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ؛

٩. (الدول المتعاقدة) : الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي والاطراف في اتفاقية الاطار ؛

١٠. الدول
المشاركة

١١. (الدول الاقل) : الدول الاعضاء في المنظمة التي صنفتها الامم المتحدة تحت مسمى الدول الاقل نموا ما لم تقرر (الكومسيك) خلاف ذلك ؛
نموا)

١٢. التعريفات
الجممركية

الرسوم الجمركية المنصوص عليها في جداول التعريفات الجمركية الوطنية ؛ وقد تم الاتفاق على انه بالنسبة لبعض الدول المشاركة ، قد تشير التعريفات الجمركية ايضا الى الرسوم المفروضة على الواردات المنصوص عليها في جداول التعريفات الجمركية الوطنية .

الرسوم التي تحصل على الحدود خلافا للتعريفات الجمركية ، والتي لها اثر مماثل للتعريفة الجمركية على معاملات التجارة الخارجية ، والتي لا تحصل الا على الواردات . غير انها تختلف عن الضرائب والرسوم غير المباشرة التي تفرض بذات الاسلوب على المنتجات المحلية المناظرة لتلك الواردات ، ولا تعد رسوم الاستيراد نظير تقديم خدمات بعينها ضمن التدابير شبه الجمركية ؛

١٣. التعريفات شبه
الجممركية

وقد تم الاتفاق على ان الرسوم التي تحصل على الحدود تشير الى كل الرسوم التي تفرض على الاستيراد ، خلافا للتعريفات .

١٤. (العائق
غير الجمركية)

اي اجراءات او لوائح او اساليب بخلاف (التعريفات الجمركية) و (التعريفات شبه الجمركية) ، والتي يتمثل اثراها في تقيد الواردات ، او تشويه التجارة تشويها شديدا؛

١٥. (القائمة
السلبية)

قائمة المنتجات المحددة على مستوى النظام المنسق الوارد في قوانين التعريفات الجمركية الوطنية المطبقة في الدول المشاركة ، والتي لن تكون خاضعة لتخفيض التعريفة . PRETAS بموجب .

المادة ٢

أحكام عامة :

١. يتم تحديد المنتجات التي يجب تضمينها في PRETAS على مستوى النظام المنسق الوارد في قوانين التعريفات الجمركية الوطنية للدول المشاركة .
٢. نسبة الاساس للتعريفات الجمركية المستخدمة لتخفيض هي النسبة المطبقة في الدول الاولى بالرعاية والتي اصبحت سارية اعتبارا من ١ اكتوبر / تشرين الاول ٢٠٠٣ .

فور دخول PRETAS حيز التنفيذ لن تطبق اي تعريفات جمركية جديدة خاصة بالواردات على المنتجات الخاضعة لتخفيض التعريفة ، كما لا تتم زيادة الرسوم المطبقة بالفعل ، على الدول المشاركة في هذا البروتوكول بالنسبة للعلاقات التجارية فيما بينها .

سوف تمنح الدول الاقل نموا فترة سماح مدتها ثلاثة سنوات في إطار تخفيض التعريفة الجمركية على المنتجات الواردة في PRETAS ، وذلك اعتبارا من تاريخ التنفيذ .

يجوز للدول المشاركة الأخرى التي تواجه ظروفًا غير عادية الاستفادة من فترة السماح نفسها اعتبارا من تاريخ التنفيذ وذلك بناء على طلب من الدولة وموافقة الكومسيك .

المادة ٣ برنامج تخفيض التعريفة :

١. تحقيقاً لغرض تخفيض التعريفة ، تغطي كل دولة مشاركة ٧٪ من إجمالي خطوط النظام المنسق الخاصة بها ، والمحددة في مستوى النظام المنسق المنصوص عليه في القوانين الوطنية للتعريفة الجمركية . أيه دولة مشاركة يتراوح ٩٠٪ او أكثر من إجمالي خطوط تعريفاتها الجمركية المقدرة بسعر الأساس بين صفر و ١٠٪ لا تغطي الا ١٪ من إجمالي خطوط النظام المنسق ذاتها .
٢. لا تتضمن نسبة ٧٪ من إجمالي خطوط النظام المنسق المشار إليها في الفقرة (١) سوى الخطوط ذات التعريفات الجمركية التي تزيد على ١٠٪ .
٣. بالنسبة للتعريفات الجمركية المفروضة على ٧٪ من إجمالي خطوط النظام المنسق المشار إليه في الفقرة (١) ، والتي تعريفاتها الجمركية :

- أ. تزيد على ٢٥٪ ، يتم تخفيضها إلى ٢٥٪ .
- ب. تزيد على ١٥٪ وحتى ٢٥٪ يتم تخفيضها إلى ١٥٪ .
- ج. تزيد على ١٠٪ وحتى ١٥٪ يتم تخفيضها إلى ١٠٪ .

وذلك على ست دفعات سنوية من قبل الدول الاقل نموا ، وعلى اربع دفعات سنوية من قبل الدول الأخرى وذلك بدءا من تاريخ دخول PRETAS حيز التنفيذ .

٤. تخطر الدول المشاركة سكرتارية لجنة المفاوضات السنوية التي قررتها ، وكذا بقائمة المنتجات ، وذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ .

المادة ٤ جدول التخفيض السريع الطوعي للتعريفة :

١. استثناء من المواد ذات الصلة من هذا البروتوكول ، وطبقاً لنص المادة ٦ بند (٢) من اتفاقية الاطار الخاصة بنظام الأفضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، يجوز للدول المشاركة ، التي ترغب في اجراء مزيد من التزيلات ، ان تتخذ هذا الاجراء على اساس طوعي فيما بينها . وعلى الدول المشاركة التي تعتمد الانضمام الى التخفيض السريع للتعريفة ان تخطر امانه لجنة المفاوضات التجارية بعد دخول PRETAS حيز التنفيذ خلال ثلاثة أشهر .
٢. يضم جدول تخفيض التعريفة كافة المنتجات غير تلك الواردة في القائمة السلبية . ويجب الا تتجاوز القائمة السلبية ما يلي :

- أ. ٢٥٪ من جميع خطوط تعريفة النظام المنسق ، بالإضافة الى خطوط التعريفة التي نسبتها ١٠٪ او اقل ، والخاصة بالدول النامية التي يبلغ متوسط تعريفتها ٢٠٪ او اكثر ،
- ب. ٢٠٪ من كافة خطوط تعريفة النظام المنسق ، بالإضافة الى خطوط التي تبلغ تعريفتها ١٠٪ او اقل ، وذلك بالنسبة للدول النامية التي يتراوح متوسط تعريفتها بين ١٥٪ و ٢٠٪ .
- ج. ١٥٪ من كافة خطوط تعريفة النظام المنسق والخاصة بالدول النامية ، التي يقل متوسط تعريفتها عن ١٥٪ .
- د. و ٣٠٪ من جميع خطوط تعريفة النظام المنسق الخاصة بالدول الاقل نموا .
- ٣. يتم تخفيض التعريفة عن طريق تطبيق هامش الأفضليات على السعر المعمول به حاليا في الدول الاولى بالرعاية ، على مستوى النظام المنسق الخاص بالقوانين الوطنية المنظمة للتعريفة الجمركية .
- ٤. تتم زيادة هامش الأفضليات الى ٥٪ على خمس دفعات ، تبدأ اعتبارا من اليوم التسعين من دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ ، بينما يجب على الدول الاقل نموا تنفيذ البرنامج على سبع دفعات .
- ٥. يجب على الدول النامية زيادة هامش الأفضليات الى ٥٪ بالنسبة لمنتجات الدول الاقل نموا على ثلاث دفعات .
- ٦. في بداية السنة الخامسة من تاريخ تنفيذ جدول التخفيض السريع الطوعي او قبل ذلك ، يجوز للدول المشاركة اجراء مفاوضات بغية توسيع نطاق تغطية المنتجات وزيادة التزيلات .

**المادة ٥
قواعد المنشآت :**

ان المنتجات التي يتم الاتجار فيها بين الدول المشاركة سوف تتمتع بالمعاملة التفضيلية اذا استوفت قواعد المنشآت المرفقة باتفاقية الاطار (المرفق ٣) الى ان تقوم لجنة المفاوضات التجارية باقرار قواعد جديدة للمنشآت .

**المادة ٦
الغاء التعريفات شبه الجمركية :**

١. فور دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ ، تلغى الدول المشاركة ، والدول الاقل نموا خلال ثلاثة اعوام ، تعريفاتها شبه الجمركية على جميع المنتجات الخاضعة لتخفيض . ويجوز مد هذه الفترة للدول الاقل نموا اذا تقدمت بطلب لجنة المفاوضات التجارية ووافقت عليه اللجنة .

٢. فور دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ ، لن يتم استحداث اي تعريفات شبه جمركية جديدة ، كما لن تتم زيادة تلك التعريفات المطبقة فعلا على المنتجات الخاضعة لتخفيض التعريفة .

**المادة ٧
ازالة العوائق غير الجمركية :**

١. فور دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ ، تلغى الدول المشاركة ، والدول الاقل نموا في خلال ثلاثة اعوام ، العوائق غير الجمركية على المنتجات الخاضعة لتخفيض التعريفة . ويجوز مد هذه الفترة للدول الاقل نموا ، اذا تقدمت بطلب لجنة المفاوضات التجارية ووافقت عليه اللجنة .

٢. فور دخول هذا البروتوكول حيز التنفيذ ، لن يتم استحداث اي عوائق غير جمركية جديدة ، كما لا تتم زيادة تلك العوائق المطبقة فعلا على المنتجات الخاضعة لتخفيض التعريفة .

**المادة ٨
مكافحة الاغراق والدعم والتدابير التعويضية :**

اذا وجد احد الاطراف ان الدعم الممنوح يسهم في تشويه التجارة بينه وبين طرف اخر تشويها كبيرا ، او اذا تبين له حدوث اغراق في التجارة مع هذا الطرف ، يجوز للطرف المعنى اتخاذ تدابير ملائمة تتماشى مع قواعد منظمة التجارة العالمية ذات الصلة .

**المادة ٩
التدابير الوقائية :**

قل وضع التدابير الوقائية موضع التطبيق ، يتعين على الطرف الذي يعتزم تطبيق اي من هذه التدابير تزويد لجنة المفاوضات التجارية بكافة المعلومات اللازمة لاجراء فحص شامل للموقف بهدف ايجاد حل مقبول لدى الاطراف ومن اجل الوصول الى مثل هذا الحل ، يقوم الاطراف على الفور باجراء مشاورات على مستوى لجنة المفاوضات التجارية . واذا لم تسفر المشاورات عن توصل الاطراف الى اتفاق بشان التدابير الوقائية خلال ٣٠ يوما ، يجوز لهذا الطرف تطبيق التدابير الوقائية التي تتماشى مع قواعد منظمة التجارة العالمية ذات الصلة .

**المادة ١٠
مراجعة البروتوكول :**

سعيا لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في الفقرات (٦ ، ٩) من المادة (٢) من اتفاقية الاطار ، واسترشادا بالخبرة المكتسبة في تفعيل نظام الافتراضيات التجارية بين البلدان الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي ، تتم مراجعة البروتوكول بصفة دورية .

المادة ١١
الهيكل المؤسسي :

١. تلتزم الكومنسيك بالاشراف على التنفيذ الكامل لبروتوكول PRETAS بناء على نص المادة ١٣ من اتفاقية الاطار .
٢. تكون لجنة المفاوضات التجارية مسؤولة عن تنفيذ بروتوكول PRETAS ، والتوظيف المنسق لنظام الافتراضيات التجارية فيما بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي . وسوف تلتزم لجنة المفاوضات التجارية باداء مهامها طبقاً لنص المادة ١٣ من اتفاقية الاطار ولوائحها الداخلية ، والتي تبنتها الكومنسيك في دورتها التاسعة عشرة .
٣. تعقد لجنة المفاوضات التجارية اجتماعاتها بصفة منتظمة سعياً الى اداء التكليف المسند اليها والنابع من البروتوكول واتفاقية الاطار ، وذلك بغرض توضيح المواضيع المتعلقة بالتجارة وتضمينها في بروتوكول ، والعمل على تطوير نظام الافتراضيات التجارية وتوسيع نطاقه .

المادة ١٢
أحكام ختامية :

١. تعتبر اتفاقية الاطار بمثابة وثيقة مرئية فيما يتصل بالمواضيع غير الواردۃ في بروتوكول PRETAS .
٢. يدخل البروتوكول حيز التنفيذ في اليوم التسعين من تاريخ استلام جهة الابداع وثائق التصديق او القبول او الموافقة من قبل عشر حكومات على الاقل من حكومات الدول المشاركة . ويعتبر الانضمام اللاحق لایة دولة متعاقدة الى هذا البروتوكول سارياً بعد انقضاء شهر من تاريخ ايداع وثيقة التصديق الخاصة بها .
٣. تعتبر الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي هي جهة ايداع البروتوكول التي تخطر جميع الدول المشاركة او المتعاقدة الموقعة على البروتوكول بايداع اية وثيقة من وثائق التصديق او القبول او الموافقة ، كما تتولى اخطارهم بدخول البروتوكول حيز العمل التنفيذ ، وغير ذلك من الاعمال او الاخطارات المتعلقة بالبروتوكول او بسريانه .

حرر هذا النص بثلاث لغات متساوية الحجية هي العربية والانجليزية والفرنسية .

في حالة نشوب خلاف في التفسير تكون الحجية للنص الانجليزي .

صادقة الاردن - ٢٠٠٦/٠٣/٠٧ - قرار مجلس الوزراء رقم (٦٦٧) تاريخ ٦/٣/٢٠٠٦